**تعليمات مركز التطوير الاكاديمي وضمان الجودة في جامعة الحسين بن طلال**

**صادرة عن مجلس العمداء بمقتضى المادة (7) من نظام المراكز العلمية في جامعة الحسين بن طلال رقم (42) لسنة 2003**

**المادة (1)**

**تسمى هذه التعليمات ( تعليمات مركز التطوير الاكاديمي وضمان الجودة) في جامعة الحسين بن طلال ويعمل بها ابتداءً مــن تاريخ إقرارها .**

**المادة (2)**

**يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ، ما لم تدل القرينة على غير ذلك :**

**الجامعـــة : جامعة الحسين بن طلال .**

**الرئيـــس : رئيس الجامعـــــة .**

**المركــز : مركز التطوير الاكاديمي وضمان الجودة**

**المجلــس : مجلـــس المركـــز .**

**المديـــر : مديـــر المركــــز .**

**المادة (3)**

ينشأ في الجامعة مركز بإسم (مركز التطوير الأكاديمي وضمان الجودة) ويعد المركز وحدة من وحدات الجامعة ، ويرتبط إدارياً بالرئيس أو من يفوضه.

**المادة (4)**

يهدف المركز الى تحقيق الأهداف التالية :-

1. المساهمة في تحسين الأداء الأكاديمي للجامعة، من خلال الممارسات التنظيمية الداعمة لتحقيق الجودة
2. نشر ثقافة الجودة بين أعضاء هيئة التدريس والعاملين في الجامعة والطلبة وترسيخ مفاهيم التطوير والتحديث فيها، ومساعدة الكليات والمراكز في إنشاء أنظمة الجودة وتزويدها بالمعايير والإجراءات المطلوبة.
3. تقديم المشورة اللازمة للكليات والاقسام الاكاديمية والوحدات والدوائر الادارية المختلفة في الجامعة لغايات التطوير وتحقيق معايير ضمان الجودة.
4. المساهمة في حصول الجامعة على شهادات الإعتماد للبرامج الأكاديمية وضمان إلتزامها بمعايير الإعتماد.
5. إدارة البرامج الأكاديمية المُستحدثة ومتابعتها في التخصصات المطلوبة وضمان إلتزامها بمعايير الإعتماد المحلية والدولية.
6. تحديد الإحتياجات التدريبية وتصميم البرامج التدريبية لأعضاء هيئة التدريس الجدد لتطوير مهاراتهم التدريسية.
7. تطوير أداء أعضاء الهيئة التدريسية والإدارية العاملين في الجامعة عن طريق تنمية المهارات الفنية والإدارية والأكاديمية التي تساعد على تطوير أدائهم الوظيفي.
8. إعداد البرامج التدريبية والمواد التعليمية المتطورة وفقاً لأحدث الأساليب والتقنيات التربوية وذلك في المجالات الفنية والإدارية والأكاديمية .
9. إجـراء البحوث والدراســات وتصميم الأدوات المسحيــة اللازمة لاستقصاء حاجات الفئات المستهدفة من عملية تطوير الأداء لوضع أولويات التطوير.
10. تنظيم المؤتمرات والحلقات الدراسية ،وورش العمل التدريبية وجلسات العصف الذهني وتحديد الفئات المشاركة فيها بهدف تبادل الخبرات.
11. متابعة إجراءات تسكين برامج الجامعة في كليات الجامعة ضمن الإطار الوطني للمؤهلات.
12. القيام بأي مهام أخرى بتكليف من الرئيس.

**المادة (5)**

1. يشكل الرئيس بعد الإستئناس برأي مجلس العمداء في الجامعة مجلساً يسمى (مجلس مركز التطوير الاكاديمي وضمان الجودة في الجامعة ) يتكون من أحد عشر عضوا على الأكثر ويختار الرئيس من بينهم رئيساً للمجلس ويجوز أن يكون من بينهم أعضاء من خارج الجامعة.
2. يجتمع المجلس بناء على دعوة من رئيسه ، ويكون اجتماعه قانونياً بحضور أغلبية أعضائه على ان يكون رئيس المجلس من بينهم .

**المادة (6)**

يتولى المجلس المهام والصلاحيات التالية :-

1. رسم السياسة العامه للمركز وإقرار برامجه وخططه .
2. مناقشة مشروع الموازنة السنوية للمركز ورفعها الى الرئيس لاقرارها.
3. مناقشة التقرير السنوي عن أعمال المركز ونشاطاته وإقرارها.
4. تحديد المخصصات المالية والدعم المالي للدورات والبرامج التدريبية والتنسيب بها إلى الرئيس
5. دراسة احتياجات المركز من أعضاء هيئة التدريس والباحثين والفنيين ومساعدي البحث تعييناً او إنتداباً ومحاضرين غير متفرغين وزائرين، وإداريين
6. النظر في أية أمور أخرى ذات صلة بأهداف المركز يعرضها رئيس المجلس.

**المادة (7)**

للمركز مدير من أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة يتم تعيينه بقرار من الرئيس لمدة سنة قابلة للتجديد. ويتولى المدير مسؤولية إدارة شؤون المركز بما يضمن حسن سير العمل فيه وفقا لقانون الجامعة وأنظمتها وتعليماتها وطبقا لنظام المراكز العلمية في الجامعة وتعليمات المركز.

**يتولى مدير المركز المهام الآتية:-**

1. اقتراح خطط وبرامج المركز .
2. التنسيق مع الجهات الأكاديمية داخل و خارج الجامعة فيما يتعلق بأعمال المركز.
3. متابعة عمليات التدريب واستقصاء انعكاسها على تطوير الأداء وتقديم تقارير بذلك إلى المجلس.
4. إعداد مشروع موازنة المركز وتقديمها الى المجلس لمناقشته.
5. تقديم تقرير سنوي عن أعمال المركز في نهاية كل عام .
6. تنفيذ قرارات المجلس وفقا لقانون الجامعة وأنظمتها وتعليماتها .
7. أية أعمال أخرى يكلفه بها الرئيس أو المجلس .

**المادة (8)**

تحقيقاً للأهداف المنصوص عليها في المادة (4) من هذه التعليمات يتبع للمركز الدوائر المتخصصة التالية:

* **دائرة الاعتماد وضمان الجودة:**

دائرة متخصصة في إعداد وتنفيذ إستراتيجية الجامعة لضمان الجودة ولتمكين برامج الجامعة الأكاديمية من تحقيق التميز العلمي والبحثي وضمان جودة خدمة التعليم والعملية التعليمية، وضمان تطبيق معايير الجودة الاكاديمية كما انها مختصه بمتابعة إستحداث وتطوير ومراجعة البرامج والتخصصات المطروحة في الجامعة وضمان إلتزامها بمعايير الإعتماد العام والخاص، والسعي للحصول على الإعتمادات المحلية والعالمية و متابعة تسكين برامج الجامعة ضمن الإطار الوطني للمؤهلات.

* **دائرة التخطيط والتوثيق :**

دائرة متخصصة تتولى مهام جمع وادارة المعلومات الإحصائية الخاصة بالانشطة الاكاديمية والادارية وإعداد الدراسات والتقارير والنشرات الإحصائية، وتقوم الدائرة بالتخطيط الاستراتيجي بشكل ينسجم مع الأولويات والأهداف وينعكس على الاداء المتميز ونوعية الخدمة المقدمة، من خلال إعداد الخطة الإستراتيجية للجامعة ورسم السياسات والخطط التنموية وخطط المخاطر، ومتابعة تنفيذ الخطة الإستراتيجية للجامعة بالتشارك مع الكليات والمعاهد والوحدات الإدارية في الجامعة.

* **دائرة التطوير والتدريب :**

دائرة متخصصة بتطوير مهارات أعضاء هيئة التدريس في الجامعة في مجالات التدريس والتقويم والبحث والارشاد والتوجيه وتقييم اعضاء هيئة التدريس، ووضع الخطط والبرامج التي تساعد على إثراء وزيادة فاعلية العملية التدريسية والبحث العلمي في الجامعة.

**المادة (9)**

**يعنى المركز من خلال دوائره بتنفيذ المهام التالية:**

* رسم السياسة العامة لضمان الجودة على مستوى الجامعة.
* تزويد الكليات والمراكز بالمعايير والإجراءات المطلوبة لضمان الجودة الشاملة، ومتابعة تنفيذها والالتزام بها.
* متابعة ودراسة وتحليل نتائج امتحان الكفاءة الجامعية لضمان جودة المخرجات وبهدف التحسين المستمر.
* مراجعة خطط البرامج الأكاديمية ومتابعة الإعتماد الأكاديمي العام والخاص للبرامج الأكاديمية في الجامعة.
* إجراء دراسة تحليلية للطاقة الإستيعابية للبرامج الأكاديمية بما يتناسب مع التعليمات الصادرة عن هيئة إعتماد مؤسسات التعليم العالي الاردنية.
* الإرتقاء بترتيب وتصنيف الجامعة من خلال السعي للحصول على شهادات إعتماد محلياً ودولياً.
* تحديد الاحتياجات التدريبية لأعضاء الهيئة التدريسية بما ينسجم مع نتائج تقييم الأداء.
* تصميم البرامج التدريبية بما يتلاءم مع إحتياجات أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة وما يستجد من تطورات على العملية الأكاديمية والتدريسية.
* تنفيذ البرامج والدورات والورش‏ ومتابعتها وتقييم نتائجها.​​​
* متابعة تسكين برامج الجامعة ضمن الإطار الوطني للمؤهلات مع هيئة إعتماد مؤسسات التعليم العالي وضمان جودتها.

**المادة (10)**

تصرف المكافآت المالية للمحاضرين لقاء إعطائهم دورات تدريبية و ورشات عمل لأعضاء هيئة التدريسبالتنسيب من مدير المركز وموافقة رئيس الجامعة وفق المادة (21) البند (أ) من نظام أعضاء هيئة التدريس في الجامعة.

**المادة (11)**

تخضع تعيينات العاملين في المركز لأنظمــة الجامعة وتعليماتها .

**المادة (12)**

الرئيس والمدير مسؤولان عن تطبيق أحكام هذه التعليمات وتنفيذها .

**المادة (13)**

يبت الرئيس بناء على تنسيب المجلس في بأية إشكالات تنشأ عن تطبيق هذه التعليمات .

**المادة (14)**

يبت مجلس العمداء في الجامعة بناءً على تنسيب من المجلس فيما لم يرد عليه نص في هذه التعليمات في الجامعة .